دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	تحديات التنمية والاستثمار في مصر
المصدر:	مجلة المدير العربي
الناشر:	جماعة الإدارة العليا
المؤلف الرئيسي:	حسني، حسن
المجلد/العدد:	ع 101
محكمة:	لا
التاريخ الميلادي:	1988
الشهر:	يناير
الصفحات:	57 - 60
رقم MD:	68315
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
قواعد المعلومات:	EcoLink
مواضيع:	الانفتاح الاقتصادي، مصر، التنمية الاقتصادية، خطط التنمية، التخطيط الاقتصادي، السياسة الاقتصادية، الاستثمارات الأجنبية، المشروعات الصناعية، تمويل المشروعات، الأحوال الاقتصادية، الميزانية، الأسواق المالية، الرقابة المالية، القوانين والتشريعات، الأوراق المالية، السياسة المالية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/68315

© 2020 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

تحديات التنمية والاستثمار فى مصر

الأستاذ الدكتور
حسن حسنى
رئيس قسم الاقتصاد
وعميد بأكاديمية السادات للعلوم الادارية

١ ــ الانفتاح الاقتصادى ومسيرة التنمية :

١١. أعلنت مصر منذ أوائل سنة ١٩٧٤ سياسات الانفتاح الاقتصادى حيث استهدفت تلك السياسات توفير المناخ الملائم لتحفيز الاستثمار واقامة جسور متبادلة المصالح مع العالم الخارجى ، وتدبير التمويل اللازم لمشروعات التنمية من الداخل والخارج ، وتحقيق المشاركة والتفاعل المأمول بين رأس المال الوطنى والأجنبى فى سبيل دفع مسيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال :

- جذب وتشجيع رؤوس الأموال الأجنبية لاتدفق داخل السوق المصرية بما يساهم فى تدبير التمويل اللازم لمشروعات التنمية .
- اطلاق طاقات القطاع الخاص المحلى والأجنبى للمشاركة بفعالية مع القطاع العام فى تحقيق معدلات الانتاج وأهداف التنمية المأمول .
- دعم القدرة الانتاجية والتصديرية للاقتصاد المصرى من خلال تطبيق بعض أساليب التكنولوجيا الحديثة لتطوير الانتاج وزيادة الانتاجية .

ولذلك أنشأت الهيئة العامة للاستثمار سنة ١٩٧٤ ثم الهيئة العامة لسوق المال سنة ١٩٧٩ ، كما صدرت بعض التشريعات الجديدة للاستثمار أهمها قانون الاستثمار رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته وقانون الضرائب رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ فضلا عن صدور قانون المجتمعات الجديدة والمشروعات السياحية .

١٢. ومن ناحية اخرى يلاحظ أن معاملات بورصة الأوراق المالية فى مصر ما زالت فى مراحل نشاطها الأولى ــ بعد فترة ركود استمرت عشرين سنة تقريبا ، وان كانت بوادر تنشيطها وازدهارها مأمول خاصة فى ضوء اتجاهات الحكومة المؤكدة على تنشيط دور القطاع الخاص وتحفيزه على زيادة استثماراته ومنحه دورا متزايدا فى تمويل مشروعات خطة التنمية ١٩٨٧/١٩٩٢ وبما يعادل ١٨ مليار جنيه من جملة الاستثمارات البالغ قدرها ٤٢ مليار جنيه . الأمر الذى يؤكد اتجاه الدولة باستمرار نحو تشجيع القطاع الخاص وقيامه بدور فعال فى تحقيق خطط وأهداف التنمية الموضوعة .

١٣. وباستعراض بعض المؤشرات يمكن التعرف على الصورة الحقيقية لمناخ الاستثمار وتدفقات الأموال داخل الاقتصاد المصرى حيث بلغت الموافقات الصادرة من هيئة الاستثمار لاقامة مشروعات داخل البلاد ١٣٥٥ مشروعا تبلغ أموالها ٦ر١٦٤ مليار جنيه بينما تبلغ تكاليفهما الاستثمارية ١٣ر٦٥٥ مليار جنيه بالاضافة الى ٢٦٨ مشروعا بالمناطق الحرة تبلغ رؤوس أموالها مليون جنيه وتكاليفها الاستثمارية ٢ر١ مليار جنيه .

كما صدرت ١٣٦ موافقة لمشروعات جديدة سنة ١٩٨٦ منها ١٠٠ مشروع جديد ، ٣٦ مشروعا للاستكمال والتوسع وتبلغ جملة رؤوس أموالها حوالى ٦٠٠ مليون جنيه بينما تقدر تكاليفها الاستثمارية بحوالى ١٤٠٠ مليون جنيه .

وتقدر مساهمات رؤوس الأموال المصرية بحوالى ٦٦٪ والعربية بحوالى ١٨٪ والأجنبية بحوالى ١٦٪ من اجمالى المساهمات على التوالى مع ملاحظة أن عدد المشروعات الموافق عليها أو المنفذة قد تقلص نسبيا اعتبارا من أوائل سنة ١٩٨١ بينما اتجه عدد الشركات الى التزايد باستمرار سواء تم ذلك فى شكل شركات أموال أم شركات أشخاص .

١٤. كما واكب ذلك وبصورة ملموسة قيام بعض الشركات بتوظيف الأموال لتجميع المدخرات تحت شعارات دينية مختلفة مقابل دفع معدلات ربحية أو عوائد استثمار مرتفعة تماثل ضعف ما تدفعه البنوك عادة من فوائد على مختلف الودائع . وقد انعكس أثر ذلك بالطبع على امتصاص جزء كبير من مدخرات الأفراد لدى تلك الشركات دون أى رقيب على معاملاتها ومدى شرعيتها أو على مراكزها المالية أو التزاماتها المالية والضريبية تجاه المودعين أو تجاه الحكومة .

٢ ــ مشاكل الاستثمار وتحديات التنمية :

٢١. بالرغم من وضوح فلسفة وأهداف سياسات الانفتاح الاقتصادى وصدور بعض التشريعات المنظمة لها متضمنة مختلف الاعفاءات والاستثناءات المحفزة للاستثمار مازال الاقتصادى المصرى يعانى من مشاكل حادة أهمها ما يلى :

أولا : تفاقم أعباء والتزامات الديون الخارجية خاصة مع تفاقم واستمرار العجز فى ميزان المدفوعات والنقص الحاد فى النقد الأجنبى اللازم لمشروعات الاستثمار ومتطلبات الاستهلاك .

ثانيا : تضخم واستمرار العجز فى الموازنة العامة للدولة كنتيجة مباشرة لتحمل أعباء مالية وتمويلية ضخمة تفوق الموارد السيادية والمدخرات الاجبارية التى تحصلها الحكومة .

ثالثا : تخلف مسيرة التنمية المحلية واعتمادها أساسا على تمويل مشروعاتها من الموازنة العامة للدولة خاصة مع ضعف فعالية المشاركة الشعبية على مستوى المحليات .

رابعا : تخلف معاملات سوق المال وبورصتى الأوراق المالية بالقاهرة والاسكندرية خاصة بعد فترة ركود استمرت أكثر من عشرين سنة تقريبا .

خامسا : تخلف نظم اعداد واختيار القيادات الادارية .

٢٢. كما يواجه الاستثمار فى مصر ــ باعتباره القوة الموافقة للتنمية ــ عديد من التحديات والمعوقات يرجع معظمها الى ما يلى :

أولا : تغير بعض القرارات الخاصة بسعر الصرف أو أسعار الفائدة . أو سياسات سقوف الائتمان .

ثانيا : تعديل بعض السياسات الخاصة بالمعاملة الضريبية لشركات الانفتاح الاقتصادى فيما يتعلق بمستلزماتها من الطاقة والوقود .

ثالثا : تعقد اجراءات الحصول على الاعفاءات والاستثناءات المقررة .

رابعا : تعذر الحصول على الموافقات الخاصة بتحويلات رؤوس الأموال وعوائدها .

خامسا : صعوبة حصول مشروعات القطاع العام على بعض الموافقات الاستثمارية أو تدبير التمويل اللازم الا بعد الحصول على موافقة لجنة السياسات .

سادسا : التمييز فى المعاملة الضريبية والسعرية بين مشروعات القطاع العام ومشروعات الانفتاح تحت مظلة القانون ٤٣ ومشروعات الانفتاح المنشأة تحت مظلة القانون ١٥٩ من ناحية أخرى .

سابعا : تفشى ظاهرة تعدد جهات الاختصاص وتعارض التفسيرات والقرارات الصادرة منها أحيانا .

ثامنا : صعوبة مشاركة البنوك فى تمويل رؤوس أموال بعض المشروعات الا فى حدود ٢٥٪ من القيمة الاجمالية لحقوق الملكية بها .

تاسعا : تفشى ظاهرة تعثر سداد مديونيات كل من مشروعات القطاع العام أو القطاع الخاص .

---

(١) التقرير السنوى لهيئة العامة للاستثمار ١٩٨٦ المنشأة تحت مظلة القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .

عاشراً : انخفاض عوائد الاستثمار المحققة داخل القطاع العام فضلا عن اختلال الهياكل التمويلية لمعظم الشركات .

٢٣ . وفضلا عما سبق يلاحظ أن معظم التشريعات المطلقة حاليا تستهدف فى الأساس تشجيع الادخار أو الاستثمار قصير الأجل وليس طويل الأجل بل سمحت ببعض الاعفاءات والاستثناءات من أحكام بعض القوانين دون ربط ذلك بأولويات التنمية ومجالاتها على المستوى الاقليمى أو المحلى أو بنوعيه بالنشاط الاستثمارى أو بحجم التمويل اللازم لها أو بمدى المساهمة أو المشاركة الشعبية فى تمويلها .

وبالاضافة الى ما سبق تتجاهل جميع التشريعات حتى الآن ما يجب منحه من حوافز واعفاءات لتشجيع التعامل فى الأوراق المالية شراء وبيعا سواء كانت فى صدور أسهم أو مستندات أو صكوك اسلامية أو أوراق تجارية ، على الرغم من أن مثل هذه الأوراق تمثل أداة هامة من أدوات تنشيط المعاملات وتدبير رؤوس الأموال اللازمة لمشروعات التنمية واحياء وتنشيط سوق المال فى مصر .

٢٤ . ومن ناحية أخرى لوحظ قيام بعض الصحف بترويج أخبار أو حملات ضخمة ضد بعض التجاوزات التى تحدث فى مشروعات القطاع العام أو الخاص — سواء تمت بقصد — دون النظر الى الانعكاسات السلبية لذلك على جمهور المدخرين والمستثمرين وعلى مناخ الاستثمار بوجه عام ، خاصة بعد أن يتم التحقيق فى مثل هذه التجاوزات وتتأكد براءة من تم الاشتباه فيهم أو معاداتهم لأغراض — شخصية أو سياسية .

٣ — محاور التنمية فى المرحلة المقبلة :

فى ضوء فلسفة الانفتاح الاقتصادى التى التزمت بها الدولة وأكدتها خطة التنمية ١٩٩٢/٨٧ من تحقيق يعادل ٤٠٪ من استثمارات لخطة القطاع الخاص (الوطنى والأجنبى) وضمانا لدفع مسيرة التنمية وتحقيق أهدافها المأمولة تتضح أهمية وفعالية وضع تصور متكامل ورؤية واضحة ترتكز على ثلاثة محاور أساسية تكون فيما بينها بنيانا قويا متماسكا يؤمن تحقيق التنمية المأمولة فى مناخ مهيأ ومشجع للاستثمار يضمن الاستمرار ويحفظ الحقوق ويرفع الانتاج وينشط المعاملات .

وتتلخص المحاور الثلاثة الأساسية فيما يلى :

- توحيد واستقرار التشريعات والسياسات لتوفير المناخ المشجع للادخار والاستثمار .
- تشجيع اقامة مؤسسات وشركات لترويج الاستثمار وتدبير التمويل اللازم للمشروعات .
- ابتكار وسائل وأدوات مالية جديدة لتنشيط المعاملات المالية وتدفقات الأموال .

وفيما يلى بعض المقترحات التى يمكن تنفيذها تحت مظلة كل من المحاور الثلاثة السابقة :

أولا — فيما يتعلق بتشريعات وسياسات الادخار والاستثمار :

١ — توحيد قوانين الاستثمار وتطبيق مبادىء المعاملة بالمثل بالنسبة لجميع مشروعات التنمية سواء تم تنفيذها بمعرفة القطاع العام أو القطاع الخاص .

٢ — تحديد أولويات التنمية على أساس اقامة بعض المشروعات الكبرى مثل المجمعات الصناعية والزراعية أو تلك التى تتولى تعمير وانشاء بعض المجتمعات العمرانية الجديدة .

٣ — وضع سياسات مرنة ومحفزة للاستثمار أسوة بما هو متبع بالنسبة للادخار . وبحيث ترتبط تلك الحوافز بأولويات ونوعية الاستثمارات المنفذة من ناحية والاستثمار فى المشروعات طويلة الأجل من ناحية أخرى .

٤ — اطلاق حرية التعامل فى النقد الأجنبى خاصة بعد نجاح سياسة التعامل العينى بالسعر الحر بما يسمح بتجميع وتدفق مزيد من أرصدة النقد الأجنبى داخل السوق المصرية .

٥ — تقنين وتصحيح مسار شركات توظيف الأموال بما يسمح بالاطمئنان الى انشطتها ومعاملاتها المالية فضلا عن تأمين حقوق المودعين لديها فيما يتعلق بعوائد الاستثمار .

٦ — منح مزيد من الاستثناءات والاعفاءات للشركات الكبرى العاملة فى المجال السياحى ومجال استصلاح الاراضى او المشروعات التى توفر بعض المنتجات الزراعية او الصناعية القابلة للتصدير او اللازمة لاشباع الطلب المحلى احلالا للواردات .

٧ — ضرورة وضع بعض القيود والضوابط المناسبة لتأمين نسبة المشاركة الوطنية فى رؤوس أموال المشروعات الكبرى وكذا فيما يتعلق بنسب المساهمة للقروض فيها تفاديا لاحتمالات السيطرة الأجنبية عليها فضلا عن تأمين اقتصاديات تشغيل ناجحة لها .

ثانيا — فيما يختص بمؤسسات ترويج الادخار والاستثمار :

١ — تشجيع انشاء شركات المشاركة فى المخاطر وشركات التأجير التمويلى .

٢ — تشجيع اقامة شركات رأس المال المتغير والتى يمكن أن تستوعب تحت مظلتها شركات توظيف الأموال بعد تقنين معاملاتها واقتصاديات تشغيلها .

٣ — تشجيع اقامة شركات أمناء الاكتتاب المحلية على المستوى الاقليمى وعلى مستوى المحافظات لدفع وتحفيز المشاركة الشعبية فى تمويل وادارة المشروعات المحلية .

٤ — تشجيع اقامة شركات المساهمة الكبرى ذات رؤوس الأموال الضخمة لتولى مسئوليات تعمير المناطق الجديدة او تنمية بعض المجتمعات الجديدة .

وتجدر الاشارة الى أن جميع الشركات السابقة لا تندرج ضمن مظلة الجهاز المصرفى بل على العكس فهى شركات مالية — غير مصرفية — تتخصص فى تعبئة المدخرات واستثمارها من خلال الترويج لبعض المشروعات أو التدخل لحماية او دعم بعض المشروعات التى تواجه بعض المشاكل المرحلية او المؤقتة ، فضلا عن قيامها بدور فعال فى تأمين حقوق المدخر او المستثمر مع تحقيق عوائد الاستثمار المناسب له .

ثالثا — فيما يتعلق بابتكار ادوات واوراق مالية جديدة :

١ — تنشيط حركة اصدار وبيع الأسهم من خلال طرحها للاكتتاب العام مع السماح بتحديد اسعار فائدة للسندات تفوق تلك المسحوب بها كحد اقصى بالقانون المدنى (٧٪) .

٢ — ضرورة الترويج لعمليات الاكتتاب داخل الأقاليم والمحافظات بغية تخفيف أعباء التمويل على الموازنة العامة للدولة وذلك من خلال :

— اصدار سندات أو صكوك للمشاركة فى تمويل المشروعات المحلية .

— اصدار صكوك مشاركة فى رؤوس أموال القطاع العام يساهم فيها العاملون .

— اصدار سندات لتحويل جزء من الدين الخارجى الى دين محلى يمكن تسويته وسداده جزئيا على فترات زمنية طويلة نسبيا .

٣ — التركيز على اقامة بعض المشروعات الكبرى (المجمعات الصناعية والزراعية) او بعض الشركات التى تساهم فى تعمير وانشاء بعض المجتمعات أو الأقاليم الجديدة بما يوفر حركة دائبة ومستمرة على اصدار الأوراق المالية والتعامل فيها

٤ — ابتكار بعض الأدوات الحديثة — فى شكل صكوك او أوراق تجارية أو مالية قصيرة الأجل — تساهم نسبيا فى تخفيف او تسديد المديونيات المتقدمة مع السماح بتداولها فى بورصة الأوراق المالية .

خاتمة :

ان المقترحات السابقة هى بمثابة تصور متكامل استثمارى مطمئن ومشجع للاستثمار باعتباره القوى لكيفية تحقيق التنمية المأمولة فى ضوء مناخ الدافعة والركيزة الأولى لبناء قاعدة الانطلاق والتقدم خاصة فى ضوء ادارة واعية مؤمنة ومؤتمنة تستطيع أن تحقق المأمول وتقتلع الحواجز والعقبات وتواجه التحديات وتتفادى المخاطر بقدر الامكان الأمر الذى يؤكد ضرورة الاهتمام بتوفير المناخ السليم للادارة واعداد واختيار القيادات القادرة والمخلصة وهى موضوعات أرجو ان تنال حظها من المناقشة والكتابة بواسطة بعض الزملاء .